

شور ١٣٥
مد 81
مدار عن ادارة التعليم الابتدائي
ادارة الترقية للمدارس الابتدائية

من وزير التربية القومية
الى
السيدات المديرات والسادة مديري
المدارس الابتدائية

الموضوع : المشاريع الاجتماعية .

المصائب : وثيقة

-- 0 --

وبعد فسيحا وراء تحقيق أكثر ما يمكن من النجاعة في تسيير
المشاريع الاجتماعية المدرسية وحتى نضمن للمتفهمين بها أكمل وجوه
الاستفادة منها أشرف بد دعوتكم الى الممل بالترتيب التالية :

المطاعم المدرسية : (و موعد افتتاحها يوم 16 نوفمبر 1981) .
لا يمكن للادارة أن تصب الاعتمادات المالية لفائدة المطاعم المدرسي
ما لم يقع ارجاع بيان الارشادات بعد تعميره من طرفكم الى تنفيذية
المشاريع الاجتماعية

1) مقدار المنحة اليومية للمنتفع الواحد :

أ) الاكلة الجافة : أربعون مليما (40 مي) لمدة خمسة أيام في الاسبوع
ب) الاكلة السخنة : أربعون مليما (40 مي) لمدة يومين في الاسبوع
:: عشرون مليما (20 مي) لمدة ثلاثة أيام في الاسبوع
(أرز و برغل)

2) مسك الوثائق الحسابية :

لا بد من تسجيل عدد المنتفعين في كل يوم مع تفصيل
المواد الغذائية المستهلكة و ثمن كل مادة في العمود المخصص
لذلك في سجل المواد الغذائية الذي ينفذ تعميره قبل الشروع في
اعداد الاكلات (تسمير الصفحة الخاصة بيوم معين قبل الشروع في اعداد
أكلة ذلك اليوم) .

أما في خصوص دفتر المد اخليل و المصاريف فينبغي التبييه الى ضرورة تسجيل الاعتمادات به حالما يتم الاتمال بها وكذلك تبسيط المصاريف طبقا لقائمات الشراء بالعمودين المخصصين لذلك .

أما ملك الحسابات فيقع تعمير وثائقه في موفى كل ثلاثة أشهر (31 ديسمبر 81 - 31 مارس 82 - 31 ماي) و توجه الى تفقدية المشاريع الاجتماعية في الاسبوع الاول من الشهر الموالي .

مذا ويقع عيب فوائيل الاعتمادات التي قد تكون توغرت مثلا بسبب أيام العائل غير المتأثرة في آخر السنة الدراسية بالحساب الحسابي البريدي رقم 42 - 383 المنتق باسم مشروع الملاعم المدرسية تونس في أجل لا يتجاوز يوم 10 جوان 1982 .

ولا بد من تحرير المصاريف بواسطة قائمات يقع تحريرها في ثلاثة نلائر مع الاحتفاظ بنسخة في خزينة المدرسة و تحمل امضاء المزدودين عند الشراء و الاعوان عند خلاص المنح من جهة و شهادة المسير الملعم بصحة العطية من جهة أخرى .

وفي صورة ما اذا كان أحد هم أميا فلا بد من التصريف بامضائه من طرف شاهدين وكذلك الشأن اذا كانت الوثائق لا تحمل طابع المزدود .

(3) المواد الغذائية :

يجب احترام المقادير المقررة بالنسبة لكل مادة من مواد الاعانة الغذائية التالية :

الغرينة - الزيت - الحليب - الارز - البرغل - (انظر تفصيل المواد الغذائية الذي وجه الى المدارس المعنية) . كما يجب احترام الصدد الرسمي للمنتفعين ونوع الاكلة المقررة بحيث لا يمكن تغييرهما بالنسبة للسنة الدراسية الحالية .

أما ملالب الزيادة في عدد المنتفعين والاحداثاته فانه سوف يقع النظر فيها و تلبيتها في حدود الامكان .

هذا ونذكر بانه يجب اعداد تقرير المواد الغذائية في موفى كل من الفترتين (موفى فيفري و موفى ماي 82) مع الحرص على أن نذكر فيه وزن الخبزة الذي يجب مراقبته من حين لاخر وعدد الخبزات المتسلمة فعليا لفائدة الملعم المدرسي مع العلم بأن القنطار الواحد من الغرينة يوفر تقريبا 183 خبزة ذات 700 غرام على انه يلاحظ عادة نقص في وزن الخبزة الواحدة يمكن ان يصل الى 50 غراما وذلك حسب المقاييس التي تبسطها الديوان القومي للحبوب .